

104907 - الدعاء في الصلاة بتيسير الصداقة مع رجل معين

السؤال

هل يجوز لي الدعاء في الصلاة المفروضة بأمر من أمور الدنيا ، مع تحديد هذا الأمر بالاسم ، كأن أقول : " اللهم اجعل فلان بن فلان صديقا لي " ؟

الإجابة المفصلة

لا حرج من الدعاء بأمر من أمور الدنيا في الصلاة على الصحيح من قولي أهل العلم ، وهو ما ذهب إليه المالكية والشافعية وبعض الحنابلة ، كأن يسأل الله التوفيق في الدراسة أو الزواج أو يسأله تيسير عمل معين أو شفاء صديق أو قريب أو تيسير صحبة سالحة ونحو ذلك .

والدليل على ذلك : حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه

وسلم علم الصحابة التشهد ثم قال في آخره : (ثُمَّ لِيَتَخَيَّرَ مِنْ

الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ) رواه البخاري (5876) ومسلم (402) .

جاء في "المدونة" (1/192) :

" قال مالك : ولا بأس أن يدعو الرجل بجميع حوائجه في المكتوبة ، حوائج دنياه وآخرته

، في القيام والجلوس والسجود " انتهى .

وقال النووي في "المجموع" (3/454) :

" مذهبا أنه يجوز أن يدعو فيها (يعني : الصلاة) بكل ما يجوز الدعاء به خارج الصلاة

من أمور الدين والدنيا ، وله - أن يقول - : اللهم ارزقني كسبا طيبا ، وولدا ، ودارا

، وجارية حسناء يصفها ، و : اللهم خلص فلانا من السجن ، وأهلك فلانا ، وغير ذلك ،

ولا يبطل صلاته شيء من ذلك عندنا .

وبه قال مالك والثوري وأبو ثور وإسحق .

وقال أبو حنيفة وأحمد لا يجوز الدعاء إلا بالأدعية المأثورة الموافقة للقرآن .

واحتج أصحابنا بقوله صلى الله عليه وسلم : (وأما السجود فاجتهدوا فيه من الدعاء)

فأطلق الأمر بالدعاء ولم يقيد ، فتناول كل ما يُسَمَّى دعاءً .

وفى الصحيحين في حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في

آخر التشهد : (ثم ليتخير من الدعاء ما أعجبه) و (ما أحب) و (ما شاء)

وفى رواية أبي هريرة رضي الله عنه : (ثم يدعو لنفسه ما بدا له) قال النسائي :
إسناده صحيح .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في قنوته : (اللهم أنج الوليد بن الوليد ، وعياش بن أبي ربيعة ، وسلمة بن هشام ، والمستضعفين من المؤمنين ، اللهم اشدد وطأتك على مضر ، واجعلهما عليهم سنين كسني يوسف) رواه البخاري ومسلم .

وفى الصحيحين قوله صلى الله عليه وسلم (اللهم العن رعلاً وذكوانَ وعَصِيَّةَ عصت الله ورسوله) وهؤلاء قبائل من العرب .

والأحاديث بنحو ما ذكرناه كثيرة ” انتهى بتصريف واختصار .

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في “الشرح الممتع” (3/283) :

” وظاهر كلام المؤلف - يعني : موسى الحجاوي رحمه الله - أنه لا يدعو بغير ما وَرَدَ ، فلا يدعو بشيء من أمور الدنيا مثل أن يقول : اللَّهُمَّ ارزقني بيتاً واسعاً ، أو : اللَّهُمَّ ارزقني زوجة جميلة ، أو : اللَّهُمَّ ارزقني مالاً كثيراً ، أو : اللَّهُمَّ ارزقني سيارة مريحة ، وما أشبه ذلك ؛ لأن هذا يتعلّق بأمر الدنيا ، حتى قال بعض الفقهاء رحمهم الله : لو دعا بشيء مما يتعلّق بأمر الدنيا بطلت صلاته .

لكن هذا قول ضعيف بلا شك .

والصحيح : أنه لا بأس أن يدعو بشيء يتعلّق بأمر الدنيا ؛ وذلك لأن الدعاء نفسه عبادة ولو كان بأمر الدنيا ، وليس للإنسان ملجأ إلا الله ، وإذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول : (أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد) ويقول : (أما الشجود فأكثرها فيه من الدعاء ففمن أن يستجاب لكم) ويقول في حديث ابن مسعود لما ذكر التشهد : (ثم ليتخير من الدعاء ما شاء) والإنسان لا يجد نفسه مقبلاً تمام الإقبال على الله إلا وهو يُصَلِّي ، فكيف نقول : لا تسأل الله - وأنت تُصَلِّي - شيئاً تحتاجه في أمور دنياك ! هذا بعيد جداً . وقد جاء في الحديث عن الرسول عليه الصلاة والسلام : (ليسأل أحدكم ربه حاجته كلها حتى تسع نعله) وتسع النعل : يتعلّق بأمر الدنيا . فالصواب بلا شك أن يدعو بعد التشهد بما شاء من خير الدنيا والآخرة ” انتهى .

فيجوز أن تدعو في صلاتك المفروضة أو النافلة بتيسير صحبة الإخوان الصالحين ،

والأصدقاء الخيرين ، ولو كان الدعاء بتعيين الأسماء .
والله أعلم .